



## سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقييمها



## المبدأ العام

بصفة الجمعية منظمة تستقبل تبرعات مالية كمصدر دخل رئيسي لعملياتها فإنها تعمل على بناء نظام إدارة مالية ومحاسبية للالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها لضمان الاستخدام المشروع والمسؤول عن مواردها دون شبهة غسيل أموال أو دعم إرهاب.

ولتحقيق ذلك فإن الجمعية متمثلة في الإدارة التنفيذية تعمل على الالتزام بالأنظمة الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية كجهة رقابية تنظيمية، ووزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان كجهة إشرافية على نشاط الجمعية في مجال الإسكان التنموي بجانب الدور الملحق على عاتق مجلس الإدارة في تفعيل لجنة الرقابة الداخلية.

## وفيما يلي توضيح آلية العمل مع الجهتين الرقابية والإشرافية:

### 1. الجهة الرقابية:

وهي وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية متمثلة مركز التنمية الاجتماعية بجهة <https://hrsd.gov.sa> هذه الجهة هي التي تراقب امتثال الجمعية بمعايير الحوكمة والسلامة المالية عبر آليتين:

- منصة أريب <https://areeb.co>
- زيارات دورية لمراقب الحوكمة.

### إجراءات العمل عبر منصة أريب:

#### رفع كافة بيانات الجمعية على منصة أريب وتشمل البيانات التالية:

- البيانات الأساسية للجمعية والفئات المستفيدة والعنوان الوطني لمقر الجمعية وبيانات التواصل الاجتماعي وعدد الموظفين وبيانات أعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة ومحاضر الاجتماعات للجمعية العمومية ومجلس الإدارة ولجانها.
- الشفافية والإفصاح وتشمل:

- معلومات الموقع الإلكتروني للجمعية مع الالتزام بنشر كل ما سبق عليه.
- نشر بيانات الوظائف الشاغرة.
- أي تعديلات على الهيكل التنظيمي وبيانات التواصل مع الجمعية.
- برامج ومشاريع الجمعية المعتمدة من مجلس الإدارة.
- التقارير المالية المراجعة للجمعية.
- اللوائح والسياسات والأدلة ومحاضر الاجتماعات.

#### الزيارات الدورية لمراقب الحوكمة

يتم تنفيذ زيارة مرة واحدة سنوياً من قبل جهة متعاونة مع الجهة الرقابية وعلى أساس التقرير الذي يرفعه المراقب تحدد درجة الحوكمة في معياري الامتثال والشفافية والإفصاح. وبعد رفع تقرير المراجع المالي على المنصة المحاسبية تحدد درجة الحوكمة للجمعية في معيار السلامة المالية. ويقع على عاتق الإدارة التنفيذية تطبيق ملاحظات المراقب.



## المنح الحكومية من الجهة الرقابية:

درجة الحوكمة تعتبر شرط أساسي للتقديم على معظم المنح.

## 2. الجهة الإشرافية:

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان متمثلة في وكالة الإسكان التنموي <https://tanmawi.housing.sa>

### منهجية التقييم التي تتبعها الجهة الإشرافية

#### مجالات التقييم

1. المشاريع الإسكانية والبرامج التنموية
2. الشراكات
3. الموارد البشرية
4. التمييز المؤسسي
5. الاستدامة المالية
6. التطوع
7. الاتصال المؤسسي
8. الأتمتة (التحول الرقمي)

#### تصنيف الجمعيات عند التقييم

1. جمعيات إسكانية ناشئة
2. جمعيات إسكانية قائمة
3. وحدات إسكانية

#### معايير التقييم

1. تنوع تغطية الجمعية لمجالات الخدمات المقدمة للمستفيدين
2. عدد البرامج والمبادرات المقدمة للمستفيدين ضمن مجال عمل الجمعية
3. تقديم البرامج والمبادرات وفقاً لاحتياجات المستفيدين
4. تحقيق المبادرات وفقاً لاحتياجات المستفيدين
5. تحقيق المبادرات والبرامج للأهداف الاستراتيجية للجمعية
6. وجود خطة استدامة مالية (تراعي معايير السلامة المالية)
7. نسبة تغطية الإيرادات للمستهدفات
8. نسبة الاستدامة المالية (نسبة الإيرادات الذاتية والإيرادات الكلية)



SAAF

9. الاستدامة المالية من البرامج والمبادرات
10. الاستدامة المالية من الاستثمارات المختلفة

### اعتماد الوثائق

اللائحة الأساسية لا يمكن تعديلها إلا بموافقة من الجمعية العمومية واعتماد الوزير لهذا التعديل.  
اللوائح والسياسات التي تحتاجها الجمعية تكون داخلياً وتعتمد من قبل مجلس الإدارة.

### اعتماد وتعديل وتنفيذ ومراجعة السياسة

- تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 2021/12/27م .
- يجري العمل بالسياسة بعد اعتمادها من مجلس الإدارة وتعميمها على جهات الاختصاص بالجمعية.
- لرئيس مجلس الإدارة (بعد اعتماد السياسة من قبل مجلس الإدارة) ان يصدر التعليمات اللازمة لتنفيذها.
- يجب موافقة مجلس الإدارة على أية تعديلات تتم على السياسة ويتم التعديل بموجب ملحق ويعتمد الملحق بعد اعتماده جزءاً لا يتجزأ من السياسة.